التصور عند المناطقة هو صورة الشيء الذهنية اي الحاصلة في الذهن فتحمل عبارة
المص الخ على ما نصه هذا التاويل لا يجري في الوجهين اذ لا تضاد بين الصورتين
في الذهن كالا تضاد بين حصولهما فيه انما التضاد بين الشيئين انفسهما
فالملائق هو التاويل الاول ليكون للكلام وجه صحة في الوجهين والحال مما كذا
في السيد وانما قال وجه صحة لان عبارة المص قد توهم خلاف المقصد وايضا
ذكر التصور يستغني عنه اذ يكفيه ان يقول عن الوجهين بان يكون بينهما
تباين الخ وقوله الخالي بان يكون بينهما تغاير الخ كذا قاسم وبالتصور
مر والخ اي بعد تاويله بالمتصور غلط لان المص قصد الفرار من
عبارة السكاكي وقصد بتغييره لعبارته الاصلاح وصرح بالبحث
في عبارة السكاكي وحملها على السهو من المطول وع ق ويرد
محسنات الخ قضيته صحة عطف الاسمية على الفعلية والعكس وفي الملا
احد الثالثها الجواز مطلقا والوار فقط واصنعها المنع مطلقا كما في المغني بس
وكتب ايضا ما نصه ومنها الاتفاق في الاطلاق والتقييد والاتفاق في طريق
ذلك القيد بان يكون فيهما جملة او بمفرد امنع ق بعد وجود المصحح
قال ع ط قلت الاظهر انه من المحسنات بالجسم الذاتي الداخل في
البلاغة حيث ذكر في المعاني دون البديع فهو ايضا من المجوزات التي
لابد للبليغ منها اه تناسب الجملتين الخ قال ع ق ويتبين لك امكان
التناسب وعدمه بان تعلم ان النسبة بين المسندين على ثلاثة اوجه
احدها ان يكون المقصود تجديد ها عند المخصوصية ثانيها ان يكون المقصود
خصوص الدوام والثبوت او خصوص التجدد ثالثها ان يكون المقصود نفس
النسبة فمن اي خصوصية فيتعين من الاول الاسمية فمن جملتيها فيقال
زيد قائم وصديقي جالس لانه لا اسمية لا تدل الا على مطلق الحصول بناء على
انها لا تفيد الدوام الا بالقرائن او تتعين الفعلية فيهما بناء على ان الفعلية
لا تدل على اكثر من مطلق الثبوت فيقال قام زيد وقعد صاحبه فهذا
الوجه لا محل للاستحسان فيه ومن الثاني ان تقصد التجدد فيهما معا
فتعينت الفعلية فيهما او الدوام فيهما معا تعينت الاسمية او التجدد في الاول
والدوام في الثانية تعينت الفعلية في الاولى والاسمية في الثانية او العكس
تعين العكس وهذا الفهم لا محل للاستحسان فيه فهذا ان اقتضى
فيهما مانع من مراعاة المناسب استحسن لانه تارة يجب التوافق
وتارة

Copyright © King Saud University

وتارة يجب التخالف فلا استحسان واما المالك وهو الذي يقصد فيه النسبة
في ضمن اي خصوصية فهو الذي يتصور فيه الاستحسان فمقول زيد قائم
وصاحبه قاعد او قام زيد وقعد صاحبه اه ملخصا وراجعه في الاسمية
والفعلية اي حتى كونهما اسميتين او فعليتين مطلوب والفعليتين الخ
قال ف الاطول والمضارعتين في الحالية والاستقبالية من المضارع والمضارعة
قال عصبه ف المطول وما شاكل ذلك كلهم شرطيتين اه وكان مبنى وكره
في هذا الشرط ليكون توطئة لقوله الاتي او يراد في احدهما الاطلاق الخ يس
من غير تعرض الخ اي تعرض لخصوص كل فلا ينافي انه قصد احدهما
لا بعينه اما ان قصد التجديد عند كل منهما فالتناسب واجب كما وضح ع ق
وكتب ايضا قوله من غير تعرض للتجدد اي مثلا بدليل قوله في تقرير المانع او
يراد من احدهما الاطلاق الخ يس للتجدد من احدهما الخ اي ومن غير
تعرض للتجدد فيهما او الثبات فيهما والاوجب التخالف في الصورة المفهومة
من الشم والمرامق من هما من قلت قام زيد وقعد عمر والبحث في
المثال الاول بان منع تعرض فيه للتجدد ودون الثاني بان فيه تعرضا للثبوت ويجب
بان المراد التعرض من القصد والاراءة لا بحسب دلالة اللفظ على انه قد
يمنع البحث من الثاني بان المسند منه اسم فاعل وقد قال ابن الحاجب ان
موضوع للحدوث كذا في يس لا المانع هو اختلاف القصد بالمطلوب
والمطلوب عليه لطول او يراد من احدهما الاطلاق الخ يوخذ منه ان
التوافق من الاطلاق والتقييد بمحسنات الحسنات وهو كذلك كما يرشد اليه
من التعبير في المتن بالتقييد بالشرط اي فعل الشرط مثلا كقوله تعالى
وان الوا الاول الاية فان جملة ولو ان لنا ملكا لقضي الامر مطلوبة بشرطها وجوابها
عليه جملة تالما ايضا جملة هكذا ولا يخفى الجامع بينهما لان الاولى تضمنت ان نزول الملك
من شانه ان يكون على تقدير وجوده سببا لهلاكهم وايمانهم وتضمنت الثانية
انه لو نزل سبب هلاكهم وعدم ايمانهم وسوف الجملتين لافادة غرض والحق في
بيان ما يكون نزول الملك سببا له فقد اشتركتا في هذا المعنى وان كان
الصحيح ما افادته الثانية في نفس الامر من ع ق ومنه قوله تعالى وهذا
بكتاب انزلناه الاية السابقة من ع ق فمعنى الفاء تعليلية عطف على الشرطية قوله صح
قبلها وافادة التقديم الاشتراك في القيد اخاص عند عدم القرينة على
التخصيص لا على الظرفية او قيل انه معطوف عليه وانه مقيد بالشرط والفرض